بشارة المصطفى

[381] لشتان ما بين الضلالة والهدى * وشتان من يعصي النبي ويعتق ومن هو في ذات
الإله مشمر * يكبر برا ربه ويصدق أفي الحق أن يعصى النبي سفاهة * ويعتق عن عصيانه ويطلق
كدافق ماء للسراب يؤمه * ألا في ضلال ما يصب ويدفق " (1) 23 - عن أبي حمزة، عن أبي بصير،
عن أبي عبد ا□ (عليه السلام) قال: " حرم ا□ عز وجل النساء على علي (2) ما دامت فاطمة
حية، قلت: وكيف؟ قال: لأنها كانت طاهرة لا تحيض " (3). قال محمد بن أبي القاسم: هذا من
جملة خبر الآحاد وقد قال ا□ تعالى: * (فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع) *
(4) ولا يجوز تحريم ذلك في حق أحد إلا بسنة قاطعة أو آية محكمة. 24 - هشام بن الحكم قال:
" سألت أبا عبد ا∐ جعفر بن محمد (عليهما السلام) بمنى عن خمسمائة حرف من الكلام فأقبلت
أقول: يقولون كذا فيقول: يقال لهم كذا، فقلت: هذا الحلال والحرام والقرآن أعلم إنك
صاحبه وأعلم الناس به وهذا الكلام فقال: ويحك يا هشام يحتج ا∐ على خلقه بحجة لا يكون
قائما بكل ما يحتاج إليه ". 25 - عن الحسن قال: قال رسول ا□ (صلى ا□ عليه وآله): " لا
يزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين (إلى يوم القيامة) حتى ينزل عيسى بن مريم
فيقولون (5): تقدم فصل بنا، فيقول: يتقدم أمامكم، فان ا□ تعالى جعل بعضكم لبعض ائمة
لكرامة هذه الامة " (6). 26 - عن المنهال عن عمرو، عن عبد ا∐ بن الحرث بن نوفل: انه سمع
عليا يقول: قال رسول ا□ (صلى ا□ عليه وآله):
(1) رواه الشيخ في أماليه 1: 137. (2) في الأمالي: على علي النساء. (3) رواه الشيخ في
أماليه 1: 42. (4) النساء: 4. (5) في البحار: فيقول أميرهم تعال فصل بنا. (6) رواه في
البحار 5: 88 عن البخاري ومسلم في صحيحهما. (*)